

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٠ بالتفويض،

باعتتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج

للعام المالي ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠٠٠/٤/٦ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/٨/٢٣ ؛

### قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج عن العام المالي ١٩٩٩

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٤٦٧٣٥,١٥٠ جنيه (فقط خمسمائة وستة وأربعون ألفاً

وسبعمائة وخمسة وثلاثون جنيهاً وخمسة عشر قرشاً لاغير) وجملة المصروفات

مبلغ ٣٥٧.٣٩٧,٠٠٠ جنيه (فقط ثلاثمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعة وثلاثون جنيهاً

وسبعون قرشاً لاغير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات بمبلغ ١٨٩٦٩٥,٤٥٠ جنيه

(فقط مائة وتسعة وثمانون ألفاً وستمائة وخمسة وتسعون جنيهاً وخمسة وأربعون قرشاً

لاغير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٩/١٢/٣١ مبلغ ٢٣٧٤٤٧٩,١٧٥ جنيه

(فقط اثنان مليون وثلاثمائة وأربعة وسبعون ألفاً وأربعمائة وتسعة وسبعون جنيهاً

ومائة وخمسة وسبعون مليماً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٠/٨/٢٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ علي الحوام